محظورات الإحرام

(محظورات الإحرام) س: ما المقصود بمحظورات الإحرام؟ محظورات الإحرام هي: ما يحرم على المحرم فعله بسبب الإحرام. س: وهل محظورات الإحرام كثيرة؟ محظورات الإحرام تسعة اعددها معي: إزالة الشعر، والأظفار، وتعمد الرجل لبس المخيط، وتغطية رأسه، والتطيب، وقتل الصيد، وعقد النكاح، والمباشرة دون الفرج، والاستمناء، والجماع، كم هذه؟ تسعة إنها تسعة. حسنا الأول والثاني: إزالة الشعر والأظفار بأي نوع من أنواع الإزالة: من حلق وقص ونتف وإحراق إلا أن ينكسر الظفر فتجوز إزالته، ومن احتاج أن يغتسل وهو محرم فله ذلك، وإن سقط شيء من شعره أثناء الغسل فلا شيء عليه إلا أن يتعمد الإزالة فعليه الفدية. المحظور الثالث: تعمد الرجل لبس المخيط، وهو كل لباس صنع على قدر العضو وإن لم يكن مخيطا، وهذا الحكم خاص بالرجال دون النساء. الرابع: تعمد الرجل تغطية رأسه بملاصق له: كالعمامة والخرقة، وتغطية المرأة وجهها ببرقع أو نقاب، ولبسها للقفازين، وإذا احتاجت المرأة إلى ستر وجهها ويديها فإنها ترخي ثوبها على وجهها ويديها، وتغطيهما؛ حتى لا يراها الرجال الأجانب؛ وذلك إجماع بين أهل العلم- رحمهم الله تعالى- ذكره ابن المنذر وابن قدامة والنووي وابن عابدين إجماعا. فعن أم المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما قالتا: { كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- محرمات، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه } . الخامس: التطيب في البدن والثياب، وقصد شم الطيب، وأكله وشرب ما فيه طيب، واستعمال الصابون الممسك. السادس: قتل الصيد. السابع: عقد النكاح. الثامن: المباشرة فيما دون الفرج والاستمناء. التاسع: الجماع في فرج، وهو المحظور الوحيد الذي يفسد بسببه الحج إن وقع قبل التحلل الأول ناسيا فعله المحرم، أو ذاكرا جاهلا، أو عالما؛ الواطئ والموطوء فيه سواء.